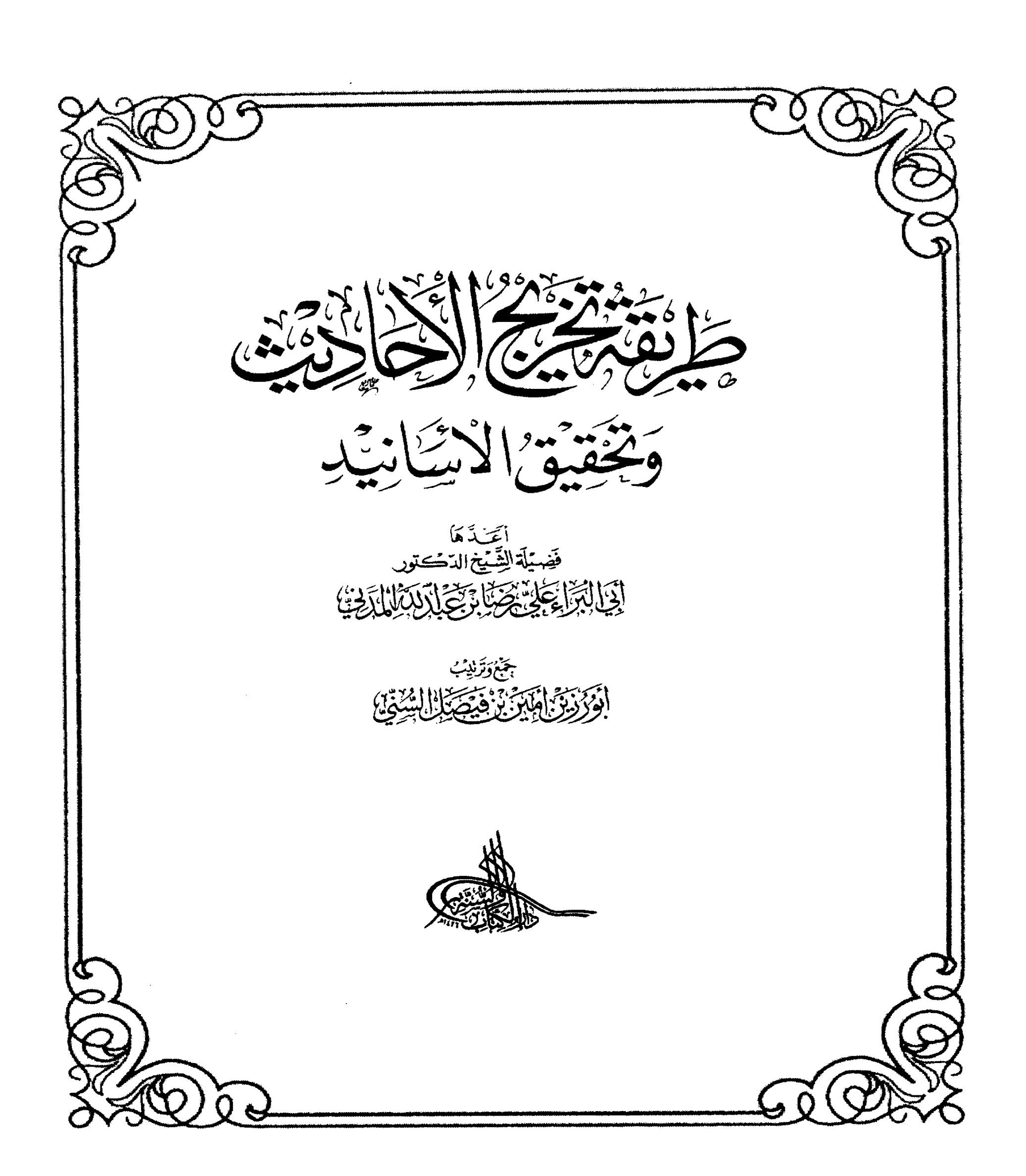


طريقة تخريج الأحاديث

وتحقيق الأسانيد

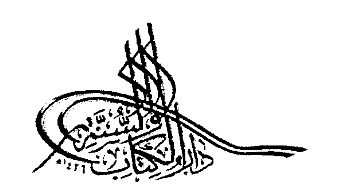
أعدها

فضيلة الشيخ الدكتور

أبي البراء علي رضا بن عبد الله المدني

جمع وترتيب

أبو رزين أمين بن فيصل السني



الطبعة الأولي ١٩/٢/٢٠٠٧

لـ دار الكتاب والسنة

رقم الايداع بهيئة الكتب والوثائق القومية

٢٠٠٧/٨٩١١

دار الكتاب والسنة

للطباعة والنشر والتوزيع

عين شمس الشرقية – القاهرة جمهورية مصر العربية .

جوال :٠١٠٤٦٧١٤٣٩ – ٠١٠١٠٢١١٨٧

موقعنا علي الإنترنت

www.dar-ketabsunah.com

للتواصل عبر الماسنجر

Dar_alktabwalsunnah@hotmail.com

Dar_alktabwalsunnah@yahoo.com

البريد الإلكتروني

marketing@dar-ketabsunah.com

إدارة التسويق

production@dar-ketabsunah.com

إدارة الإنتاج

Admin@dar-ketabsunah.com

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه؛ ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا؛ من يهده الله فلا مضل له .

وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له؛ وأشهد أن محمدًا عبده وسوله صلى الله عليه وآله وسلم .

أما بعد:

فهذه أسئلة في علم الأثر وطريقة تخريج الحديث والحكم على الأسانيد؛ مع أمثلة عديدة تعين الطالب المبتدئ؛ ولا يستغني عنها العالم؛ لما فيها من الفوائد التي قد لا توجد مجموعة إلا في بطون الكتب .

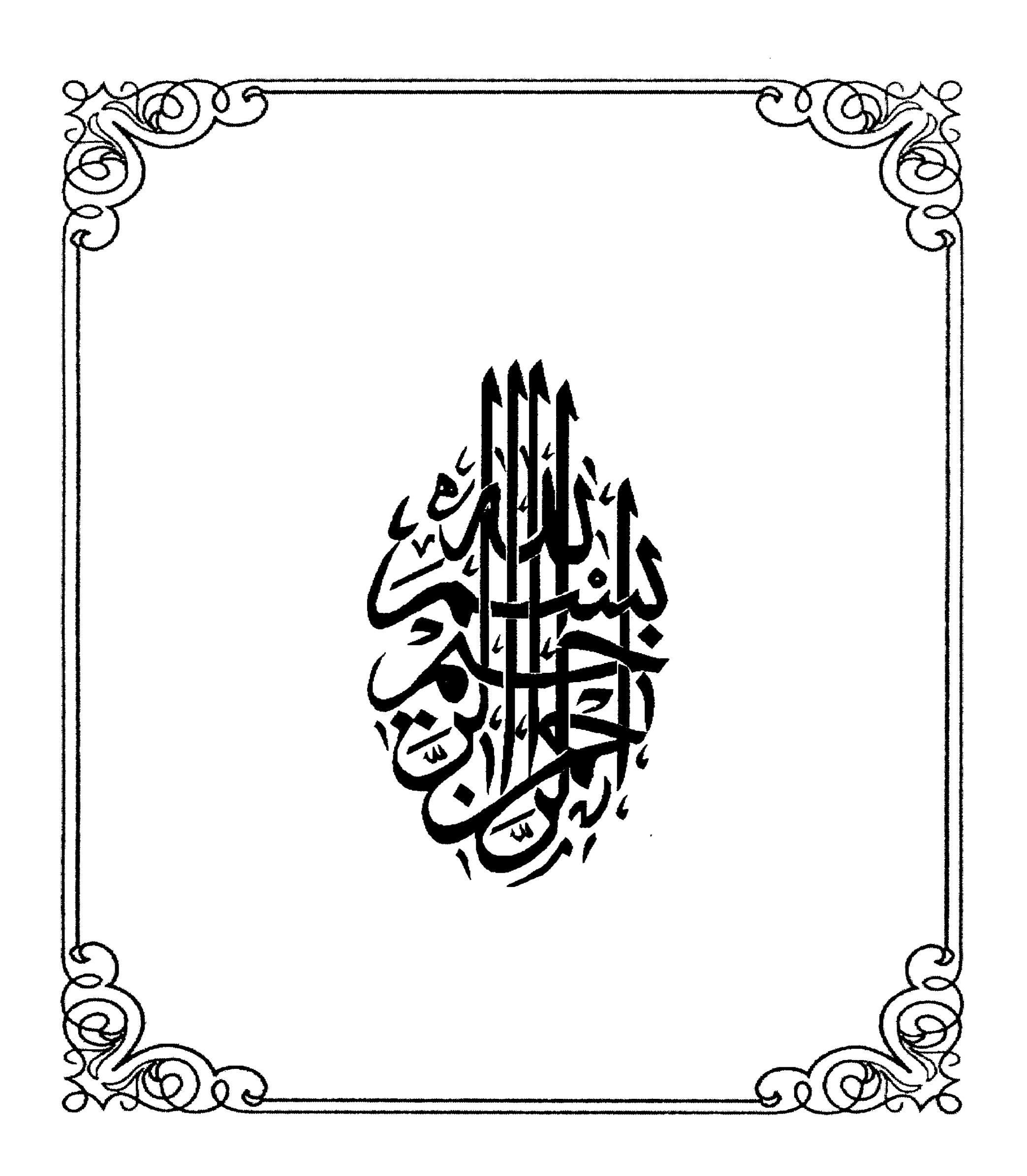
وقد سئلت في موقعي (منتديات البيضاء العلمية) أن أجمع عددًا من الدروس في علم التخريج والتحقيق ففعلت .

ولما طلب إلي صاحب دار الكتاب والسنة جمع هذه الدروس في رسالة صغيرة الحجم كبيرة الفوائد تكون نبراسًا في عملية التخريج؛ أجبته لطلبه .

والله تعالى أسأل أن يجعل عملي خالصًا لوجهه الكريم وألا يجعل لأحد فيها نصيبًا .

وكتبه:
علي رضا بن عبد الله علي رضا
مدينة رسول الله




بسم الله الرحمن الرحيم

«طريقة عملية لتخريج وتحقيق الأحاديث»

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله ونبيه الأمين محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

فهذا مختصر رأيت أن أقوم بكتابته لمن يرغب - عمليًا - في دراسة الأسانيد وطريقة التخريج للأحاديث .

وقبل أن نخوض في ذكر هذه الخطوات يجب على الدارس لهذه الطريقة أن يكون ملمًّا بمصطلح الحديث النظري؛ مثل البيقونية أو النخبة أو غيرهما من المختصرات .

فإن لم يتمكن من ذلك كله فليقدم الأهم فالأهم؛ فإن ما لا يدرك كله لا يترك جله: فيعرف الصحيح، والحسن، والضعيف، والمرسل، والمعضل، والمنقطع، والمرفوع، والموقوف، والمقطوع، والموضوع، والواهي، والشاذ، والمنكر، والمضطرب . . . .

ثم ليتبع الخطوات العملية التالية: لنفرض أن الحديث الذي نبحث عنه بلفظ: **(إذا استجمر أحدكم فليوتر)**؟

١- نرجع أولاً إلى كتاب (المعجم المفهرس لألفاظ الحديث) فنبحث عن كلمة غريبة في الحديث؛ فنجد أنها:

(استجمر) فنقوم بالبحث عن كلمة (جمر) في(المعجم المفهرس) فنجد أن هناك أقرب لفظ للحديث هو: (ومن استجمر فليوتر) ج١ / ص٣٦٣ من (المعجم المفهرس) فننظر فيمن رواه فنرى أن أصحاب المعجم عزوه للبخاري (خ) ومسلم (م) و(د) أبوداود و(ت) للترمذي و(ن) للنسائي و(جه) لابن ماجه و(دي) للدارمي و(ط) للموطأ و(حم) لأحمد؛ مع ذكر رقم الصفحة ورقم المجلد في كل منها .

٢- نرجع الآن إلى كتاب (صحيح الجامع الصغير) لشيخنا محدث العصر

الألباني رحمه الله تعالى، ونبحث أبجديًا عن الحديث في حرف (الألف) فنجد الحديث في ص١٢٠ من المجلد (١)، ونجد أن السيوطي رحمه الله - والكتاب له ولكن حققه الألباني - قد رمز له بالرمز (حم) و(م): أي رواه أحمد ومسلم .

٣ - نرجع الآن للمعجم المفهرس لمعرفة موضع الحديث من مسلم وأحمد فنجد أنه عند أحمد في(المسند) في المجلد الثاني في عدة مواضع مثلًا من المجلد الثاني، ومن المجلد الثالث، ومن المجلد الرابع؛ غير أننا نعلم من (صحيح الجامع الصغير) أن الحديث من رواية جابر رضي الله عنه فننظر أين مسند جابر أهو في المجلد ١ أم ٢ أم ٣ أم ٤؟ فنجد أن مسند جابر في المجلد الثالث من (مسند أحمد) كما هو في الفهرس الذي عمله الألباني في مقدمة (المسند)، فنبحث عن الأرقام في (المعجم المفهرس) للمجلد الثالث فنجد أنه في (٣ / ٢٩٤) باللفظ الذي نبحث عنه .

٤ - ثم ننظر الحديث في (صحيح مسلم) فنجد أنهم قد أشاروا إلى كتاب الطهارة، وفيه برقم (٢٠، ٢٢، ٢٤) فنبحث عن اللفظ الذي نريده فنجده برقم (٢٤) ورقمه الآخر (٢٣٩) هو رقم الحديث في (صحيح مسلم) .

٥ - نكتب السند - مع علمنا أن سند مسلم صحيح لكن هذا للتدريب - فنجد أن مسلمًا وأحمد يتفقان في الرواية من طريق عبد الرزاق: أخبرنا ابن جريج: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إذا استجمر أحدكم فليوتر**».

٩ - ننظر الآن في رجال السند بداية من الرجل الذي اتفق على الرواية من طريقه: مسلم وأحمد؛ فنجد أنه عبد الرزاق .

٧ - ننظر الآن كتاب (تقريب التهذيب) لأمير المؤمنين في الحديث الحافظ ابن حجرالعسقلاني؛ وقد رتبه بحسب حروف المعجم؛ فنبحث في حرف (العين) فنجد أن هناك جماعة ممن يُسمون (عبد الرزاق) فأيهم هو الذي في سند حديثنا الذي بين يدينا؟

٨ - ننظر فيمن روى عن عبد الرزاق من كتاب (تهذيب التهذيب) للحافظ ابن حجر فنجد أن في الرواة عن عبد الرزاق: إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع، وهما اللذان روى مسلم عنهما الحديث .

وللتأكيد نرى مسند أحمد فنجد أن الراوي عن عبد الرزاق هو: أحمد بن حنبل وهو ما ذكره الحافظ في (تهذيب التهذيب) فيمن روى عن عبد الرزاق؛ فنجزم بأن عبدالرزاق هذا هو ابن همام الصنعاني .

٩ - ولمزيد من التأكيد ننظر إلى الذين روى عنهم عبد الرزاق بن همام فنجد أن منهم: ابن جريج؛ لكن ما اسم ابن جريج هذا حتى نبحث عنه في «التقريب» لننظر حكم الحافظ عليه؟

١٠ - نجد في «التقريب» - في نهايته تقريبًا - من نسب إلى أبيه؛ فننظر فنجد أن هناك (ابن جريج) واحد فقط وهو: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج؛ وعندها نقطع بأن عبد الرزاق هو الصنعاني، وأن ابن جريج هو عبد الملك .

١١ - نبحث الآن عن أبي الزبير الذي روى عنه ابن جريج؛ فنجد أنه لا يوجد في «التقريب» من كنيته (أبو الزبير) إلا واحد وهو: محمد بن مسلم .

١٢ - يأتي الآن دور الحكم على السند - ولا نقول: المتن ابتداءً حتى نتأكد من عدم وجود شذوذ أو علة قادحة في السند - فنجد من ترجمة رجال السند السابقين أنهم جميعًا من الثقات إلا أن ابن جريج فمع كونه ثقة إلا أنه مشهور بالتدليس؛ لكنه قد صرح هنا بالسماع من جابر؛ فانتفت علة التدليس، وصار السند صحيحًا .

١٣ - ننظر غريب الحديث فنجد أنه في قوله (استجمر) فنبحث في كتاب (غريب الحديث) لابن الأثير، فنجده رحمه الله يقول: هو التمسح بالجمار، وهي الأحجار الصغار .

لنأخذ الآن حديثًا يكون رجاله أو أحدهم في مرتبة الصدوق؛ فكيف

نحكم على سنده؟

لنفرض أننا نريد تخريج حديث: «**إذا انتهى أحدكم إلى مجلس، فأراد أن يجلس، فليسلم، فإذا قام والقوم جلوس، فليسلم؛ فإن الأولى ليست بأحق من الآخرة**».

١ - نبحث عن كلمة غريبة في الحديث فنجد أنه يمكن لنا أن نأخذ كلمة (انتهى) فنبحث في (المعجم المفهرس لألفاظ الحديث) في كلمة (نهى) فسنجد بسهولة في المجلد السابع في صفحة ١٤ الحديث بلفظ: (إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم).

٢ - ننظر في من أخرج الحديث من الأئمة فنجد أن أصحاب المعجم رمزوا لذلك بـ (د أدب ١٣٩) و(حم ٢ / ٢٣٠، ٤٣٩): أي أن أبا داود قد رواه في كتاب الأدب برقم ١٣٩ من (سننه)، وكذا رواه أحمد في (مسنده) المجلد الثاني ص٢٣٠ و٤٣٩.

٣ - نكتب سند أبي داود، وسند أحمد؛ فنجد أن أبا داود قد أخرجه عن أحمد بن حنبل ومسدد قالا: حدثنا بشر - يعنيان ابن المفضل - عن ابن عجلان عن المقبري قال مسدد: سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعًا به.

٤ - نقول: إن أحمد وأبا داود قد روياه - (المسند ٢ / ٢٣٠، ٤٣٩) و(السنن) برقم ٥٢٠٨ -: عن بشر بن المفضل به.

فننظر في «التقريب» فنجد أن الحافظ قال عن ابن المفضل هذا: ثقة ثبت عابد، ثم ننظر في ابن عجلان؛ فمن هو ابن عجلان هذا وكيف نعرف اسمه؟

٥ - نبحث في «التقريب» فيمن نسب إلى أبيه فنجد أن هناك رجلاً واحدًا يقال له: ابن عجلان وهو: محمد بن عجلان المدني قال عنه الحافظ في «التقريب»: صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة.

٦ - نرجع لـ (تهذيب التهذيب) فننظر في ترجمة ابن عجلان فنجد أنه ممن اختلف فيه أقوال الحفاظ؛ وقد لخص الحافظ - حسب ما رآه - تلك الأقوال بما تقدم ذكره .

٧ - ننظر هل وافق أحد كبار أئمة التحقيق في علم الرجال كالذهبي رأي ابن حجر؟

فننظر في كتاب (ميزان الاعتدال) في ترجمة محمد بن عجلان (٣ / ٦٤٤) فنجد أن الذهبي قد وصفه بقوله: إمام صدوق مشهور . ثم قال بعد ذلك بقليل: ومع كون ابن عجلان متوسطًا في الحفظ؛ فقد ورد ما يدل على جودة ذكائه . . . وهذا ما اعتمده شيخنا الألباني رحمه الله تعالى في أحاديث ابن عجلان، وأنها في درجة الحسن؛ فيحتج به ما لم يُخالف؛ وهو هنا لم يخالف؛ فالسند حسن؛ والمقبري ثقة؛ وعليه فالحديث حسن الإسناد .

لنأخذ الآن حديثًا لم يتحقق في سنده شروط الصحة، ولا شروط الحسن: وليكن حديث: «صاحب الدين مأسور بدينه، يشكو ربه الوحدة يوم القيامة»؟

١ - بالرجوع للمعجم المفهرس لكلمة (أسر) - فهي الكلمة الغريبة في هذا الحديث - نجد أنه لا توجد كلمة (مأسور) في المعجم المفهرس؛ فما العمل؟

٢ - نقوم بالبحث في معاجم أخرى رُتبت فيها الأحاديث ترتيبًا أبجديًا كما هو في «المعجم المفهرس»، فنجد أن هناك كتابًا جامعًا يسمى «موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف» للبسيوني زغلول .

٣ - نبحث في هذه الموسوعة فنقف على الحديث في المجلد الخامس ص ٣١٧معزوًا لـ «مجمع ٤ / ١٢٩» أي:

«مجمع الزوائد» للحافظ الهيثمي - الذي أورد فيه زوائد المعاجم الثلاثة للطبراني، ومسند البزار، ومسند أبي يعلى، وزوائد أحمد في «المسند» مع

زوائد ابنه عبد الله: كل هؤلاء لهم زوائد على الكتب الستة المعروفة - وكذلك لـ (سنة ٨ / ٢٠٣) أي كتاب «شرح السنة» للبغوي - وهو كتاب ينبغي أن لا تخلو منه مكتبة طالب الحديث - كما عزاه صاحب (موسوعة أطراف الحديث) لـ (مشكاة) ويعني به كتاب (مشكاة المصابيح) للبغوي؛ إلا أن هذا الأخير لا يُعتبر مصدرًا أساسيًا لعدم وجود أسانيد فيه؛ بل هو من المراجع الثانوية؛ لكنه محقق تحقيقًا نادرًا من قِبَلِ شيخنا محدث العصر الألباني؛ فلا ينبغي خلو مكتبة طالب الحديث منه أيضًا .

٤ - نرجع لـ (مجمع الزوائد) لنرى فيه حكم الهيثمي على الحديث، مع التنبيه إلى أن الهيثمي متساهل في التوثيق في كتابه هذا؛ فلا ينبغي الاعتماد عليه، وبخاصة فيما يُطلق فيه الألفاظ كقوله: «ورجاله ثقات»!

بينما الواقع العملي أن في سنده انقطاعًا أو غير ذلك من علل الحديث؛ فيغتر به من لم يتقن هذا العلم الشريف ككثير من الذين ظهروا في الساحة ممن تشبعوا بما لم يُعطوا!

ولنأخذ مثالاً على ما نقوله بحق الهيثمي من تساهل وليكن هذا المثال هو الحديث الذي بين يدينا:

فنجد أن الهيثمي قال: «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه مبارك بن فضالة: وثقه عفان وابن حبان وضعفه جماعة»!

والحق أن هذا من تساهل الهيثمي أيضًا: فمبارك هذا لا يفيده توثيق ابن حبان كثيرًا؛ فإن الأخير يوثق الضعفاء والمجاهيل - كما هو معلوم من كلام أهل العلم فيه -؛ لكن توثيق عفان مقبول بلا ريب؛ إلا أن علينا أن نعمل بقاعدة مهمة في علم الجرح والتعديل؛ وهي أن الجرح المفسر بسوء الحفظ أو التدليس أو غير ذلك من العلل الخفية مقدم على التعديل؛ كما هو الحال في فضالة - بفتح النون والضاء المعجمة - فجرح غيره من الحفاظ مقدم على توثيق من وثقه من الحفاظ .

ولهذا لو رجعنا لكتاب: «تهذيب التهذيب» لابن حجر (٤ / ١٨ - ١٩) لوجدنا أن أبا زرعة وأبا داود قد رميا فضالة هذا بالتدليس - والتدليس أن يروي المدلس عمن لقيه ما لم يسمعه منه أو عمن عاصره ولم يلقه، موهمًا أنه قد سمعه منه - فإذًا هذه علة قادحة في السند فتقدم على توثيق من وثقه بصورة مطلقة .

ولهذا قال الحافظ في «التقريب»: صدوق يدلس ويسوّي - وتدليس التسوية من أنواع التدليس الشديدة التي يجب أن يصرح فيها المدلِس بالسماع أو التحديث أو الإخبار عن شيخه ومن فوقه من الرواة - فمبارك صدوق لو صرح بالسماع عن شيخه ومن فوقه؛ إلا أنه لم يصرح بذلك فحديثه ضعيف .

نواصل البحث عن رجال السند فنجد فيه: كثيرًا أبا محمد؛ فنبحث في «التقريب» لنقف على أنه مقبول عند الحافظ - وهذه العبارة معناها عنده أن الراوي يكون مقبول الحديث إذا توبع من قِبَلِ راوٍ آخر وإلا فهو ضعيف - فنرجع لـ «التهذيب» (٣ / ٤٦٧) فلا نجد في الرواة عن كثير هذا سوى فضالة وحماد بن سلمة؛ فهو مجهول الحال على التحقيق - ومجهول الحال من روى عنه اثنان ولم يوثقه معتبر كابن حبان والعجلي - فاجتمعت في السند علتان هما: تدليس مبارك بن فضالة، وجهالة حال كثيرٍ هذا .

ومما سبق نعلم يقينًا ملموسًا أن الهيثمي ممن لا يُقبل منه التوثيق بصورة مطلقة؛ بل يجب البحث عن حال السند الذي يقول عنه: «رجاله رجال الصحيح» أو غير ذلك من العبارات الموهمة لصحة أو حسن السند!

والمصدر الآخر الذي روى هذا الحديث هو الحافظ البغوي في كتابه «شرح السنة» كما تقدم؛ وهو يرويه من طريق فضالة أيضًا؛ فلا يفيدنا شيئًا رواية البغوي للحديث - لا كما يظن بعض من لا علم عنده بهذا الفن أنه متى كثر من أخرج الحديث من الأئمة صار الحديث قويًا! - فعندئذ نختتم دراستنا لسند الحديث فنقول: الحديث ضعيف بهذا السند من رواية البراء بن عازب رضي الله عنه .

٥ - ثم يأتي التأكد من حكمنا هذا بمراجعة أحكام علماء هذا الفن كشيخنا الألباني رحمه الله تعالى فنجد أنه قال في «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» - وينبغي ألا تخلو مكتبة طالب علم الحديث منها ومن قسمها الآخر «السلسلة الصحيحة» - برقم ١٣٧٦ : (ضعيف)؛ ثم بيَّن علتيه اللتين ذكرناهما بحمد الله تعالى فيما مضى .

في هذا الدرس سنأخذ بإذن الله تعالى خلاصة للدروس السابقة؛ تذكيرًا بالنواحي النظرية فيها في قواعد المصطلح .

١ - **الحديث الصحيح**: ما رواه عدل ضابط بسنده متصلاً إلى رسول الله عليه الصلاة والسلام أو إلى منتهاه «منتهى السند قد يكون صحابيًا أو تابعيًا مثلاً» ولا يكون شاذًا أو معللاً بِعَلَّة قادحة .

٢ - **الحديث الحسن**: هو نفس تعريف الحديث الصحيح إلا أن الرواة فيه أو بعضهم ممن يكون خفيف الضبط مع العدالة؛ أو نقول: هو متوسط الحفظ مع كونه عدلاً .

٣ - **الحديث الضعيف**: هو ما فقد شرطًا من شروط الحديث الحسن؛ أي كان راويه: سيىء الحفظ أو يخطئ كثيرًا أو ليّن الحديث أو ضعيف الحديث؛ وقد يكون ضعفه من جهة علة أخرى كالانقطاع - أي سقوط راوٍ من السند في موضع أو عدة مواضع من السند - أو كالإعضال - وهو سقوط اثنين أو أكثر من السند في موضع أو عدة مواضع من السند - أو الإرسال وهو: ما سقط من سنده الصحابي أو غير ذلك من العلل التي سنرى بعضها بإذن الله تعالى فيما يلي من الدروس .

٤ - **الحديث الضعيف جدًا**: هو ما كان في سنده متهم بالكذب أو متروك الحديث أو متهم بفسق أو ساقط أو منكر الحديث أو واهي الحديث .

وسوف نأخذ مثالاً على حديث شديد الضعف أو ما يسمى واهي السند أو الضعيف جدًا: «ما برَّ أباه من شد إليه الطَّرف»؟

والآن وبعد أن تعودنا الرجوع إلى «المعجم المفهرس» أو «موسوعة أطراف الحديث» نجد أن هذا الحديث ليس من شرط المعجم المفهرس؛ فإننا بمراجعة موسوعة الأطراف نقف على أن الذي رواه هو: ابن عدي؛ وذلك بقول المؤلف (عدي ٤ : ١٣٧٨).

ننظر الآن سنده من «الكامل» لابن عدي في الموضع السابق فنجد أنه رُوي من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعًا به .

عند البحث في رجال السند نجد أن فيه: صالح بن موسى؛ وهو بهذا الاسم فرد - أي ليس له شبيه في اسمه واسم أبيه في «التقريب» - ونجد أن الحافظ قال عنه: صالح بن موسى بن إسحاق بن طلحة التيمي الكوفي: متروك من الثامنة .

فهل هناك في بعض المصادر الأخرى للرجال؛ كـ «الميزان» أو «لسان الميزان» أو غيرهما من يسمى: صالح بن موسى؟

وما معنى قول الحافظ: من الثامنة؟ فإن هذا الاصطلاح لم نأخذه في الدروس السابقة؟

بالبحث في «الميزان» للذهبي و«لسان الميزان» لابن حجر: فإننا لا نجد من يسمى صالح بن موسى في هذين الكتابين أيضًا؛ وعليه فصالح بن موسى من الأفراد حتى في خارج الكتب الستة .

أما قول الحافظ: من الثامنة؛ فإن الحافظ قد بيَّن مصطلحه هذا في مقدمة «التقريب»؛ فهو يعني **بالطبقة الأولى**: هم الصحابة .

والثانية: كبار التابعين .

الثالثة: الوسطى من التابعين .

الرابعة: أيضًا من التابعين .

الخامسة: أيضًا من التابعين ولكنها أصغر من التي قبلها .

السادسة: أيضًا من التابعين لكن لم يثبت لهم لقاء أحد الصحابة .

السابعة: كبار أتباع التابعين.

الثامنة: الوسطى من أتباع التابعين . وهذا يعني أن صالح بن موسى ذاك المتروك هو من الطبقة الوسطى من أتباع التابعين .

التاسعة: صغرى من أتباع التابعين .

العاشرة: كبار الآخذين عن تبع الأتباع .

الحادية عشرة: الوسطى منهم .

الثانية عشرة: الصغار منهم .

ولا حظ أيضًا – أيها الدارس – أن زمن وفاة الرواة قد يختلط عليك؛ فإن مصطلح الحافظ أن من كان من الأولى والثانية فهم الذين توفوا قبل المائة؛ وإن كانوا من الثالثة إلى الثامنة فهم بعد المائة، ومن كان من التاسعة إلى آخر الطبقات فهم بعد المائتين .

فمثلًا لو أخذنا تاريخ وفاة البخاري: محمد بن إسماعيل نجد الحافظ يقول: مات سنة ست وخمسين!

فقد يظن من لم يعرف مصطلح الحافظ أنه توفي سنة ٥٦ هجرية!

بينما الواقع أنه توفي بعد المائتين أي ٢٥٦ للهجرة فاحفظ هذا فإنه مهم .

وبمقارنة حكمنا السابق على الحديث ننظر في حكم المحدث الألباني عليه؛ فنجد أنه حكم عليه بالضعف الشديد أيضًا ولنفس العلة وهي كون صالح بن موسى متروكًا .

لكن لنا زيادة لم يذكرها شيخنا في علل هذا السند؟

فإن الراوي عن صالح بن موسى هو: سويد بن سعيد؛ وهو وإن كان من رجال مسلم – أي ممن روى لهم مسلم في صحيحه – إلا أنه ممن اتهمه ابن معين وأفحش القول فيه، وقال النسائي: ليس بثقة ولا مأمون . فمثله ممن هو دون صالح بن موسى في السند أولى بالاتهام من صالح هذا؛ وفي ظني لو تنبه شيخنا رحمه الله لذلك لألصق العلة بسويد هذا؛ لأنه هو الذي يروي عن

صالح فقد يكون من أوهامه أو أخطائه ذكر صالح في السند!!

لكن زال ما نخشاه - ولو لم ينبه عليه شيخنا أيضًا رحمه الله تعالى - برواية الطبراني في «المعجم الأوسط» - مجمع البحرين للهيثمي - برقم «٢٨٤٧» فقد قال الطبراني: حدثنا هيثم بن خالد، ثنا - وهذا اختصار لحدثنا فافهم ذلك - عبد الكبير بن المعافى، ثنا صالح بن موسى الطلحي به - أي بتمام السند السابق عند ابن عدي أيضًا - ولكن هيثم بن خالد هذا ضعيف كما قال ابن حجر في «التقريب» وكما قال الذهبي عن الدارقطني في «الميزان».

فلولا ضعف خالد هذا لقلنا بأن هناك متابعة من عبد الكريم بن المعافى - وهو ثقة رضي كما قال ابن أبي حاتم عن أبيه في «الجرح والتعديل» (٦/ ٦٣)- لسويد بن سعيد عند ابن عدي؛ ولكن لا تزال علة السند في سويد بن سعيد؛ ولا تزال الجناية معصبة برأسه!

وهكذا فالحديث ضعيف على أحسن أحوال سويد بن سعيد؛ وهو ضعيف جدًّا باعتباره متروكًا، مع كون صالح بن موسى من المتروكين أيضًا .

وقبل الخوض في ذلك نتمم بعض التعريفات الضرورية لمتابعة دروسنا هذه:

فالحديث الموضوع: هو الذي في سنده كذاب أو وضّاع أو من يسرق الحديث ويركّب الأسانيد على المتون .

والحديث الشاذ: هو الحديث الذي خالف في سنده الثقة من هو أوثق منه.

والحديث المنكر: هو الحديث الذي خالف في سنده الضعيف الثقة .

والحديث المعَلَّل: هو الحديث الذي يطَّلع فيه الناقد البصير بهذا الفن الشريف على علة في سنده أو متنه توجب ضعفه أو بطلانه: مثل الإرسال أو التدليس الخفي أو الوقف أو الإدراج أو دخول حديث في حديث آخر .

والحديث الغريب: هو ما رواه راوٍ واحد منفردًا بروايته؛ فلم يروه غيره .

أو انفرد بزيادةٍ في متنه، أو إسناده. والغرابة تكون في السند أو المتن.

نكتفي بهذا الآن وعودًا للتطبيق العملي:

وسوف أذكر حديثًا موضوعًا - أو شديد الضعف على أحسن أحواله - ويكون مع ذلك غريبًا لا يُعرف إلا من رواية ذلك الكذاب!

حديث: «إياكم وخضراء الدمن، قيل: وما خضراء الدمن؟ قال: المرأة الحسناء في المنبت السوء».

فهذا الحديث تفرد به الواقدي الكذاب، عن يحيى بن سعيد بن دينار، عن أبي وجزة: يزيد بن عبيد، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري مرفوعًا به.

كذا جزم إمام الدنيا في العلل: الحافظ الدارقطني في كتابه «الغرائب والأفراد» - الذي رتبه ابن طاهر المقدسي - (ج٥ / ص ٧٨) برقم (٤٧٢٦).

ثم قال: «غريب من حديث أبي وجزة - بفتح الواو وسكون الجيم بعدها زاي كما في التقريب، وصُحف في المطبوعة إلى: وجرة! - يزيد بن عبيد، عن عطاء، تفرد به الواقدي، عن يحيى بن سعيد بن دينار عنه».

فهو حديث غريب أو- فرد مطلق - من حديث الواقدي الكذاب!

ولهذا لم يروه الرامهرمزي في «الأمثال» - كما في «تخريج الإحياء» للعراقي (٢/ ٤٢) - والقضاعي في «مسند الشهاب» برقم (٩٥٧) إلا من هذا الوجه - أي الطريق - وبهذا نكون قد عرفنا - عمليًا - الموضوع، والغريب.

وذلك بيان الحديث الشاذ والحديث المنكر:

ولنأخذ حديث: (كان إذا شرب تنفس مرتين): أخرجه الترمذي برقم (١٨٨٦)، وابن ماجة برقم (٣٤١٧) وغيرهما من حديث ابن عباس مرفوعًا.

فهذا الحديث ضعفه الترمذي من جهة سنده بقوله: «هذا حديث غريب - وهذا اصطلاح خاص بالترمذي عُلِمَ بالاستقراء- لا نعرفه إلا من حديث رشدين بن كريب».

ورشدين ضعيف كما في «التقريب» فهذا المتن للحديث شاذ؛ بل منكر لمخالفة رشدين الضعيف للثقات الذين رووا الحديث فذكروا التنفس ثلاثًا، فهذا هو المحفوظ في الحديث كما هو في الصحيحين من رواية أنس: (كان إذا شرب؛ تنفس في الماء ثلاثًا) .

ومن أمثلة الشاذ في السند والمتن حديث: (ليس من امبرّ امصيامُ في امسفر) .

فهذا رواه أحمد في (المسند) (٥ / ٤٣٤) عن معمر، عن الزهري، عن صفوان بن عبد الله، عن أم الرداء، عن كعب بن عاصم الأشعري فذكره مرفوعًا .

فهنا نجد أن السند صحيح في الظاهر؛ فرجاله كلهم ثقات من رجال مسلم؛ لكن العلة في مخالفة معمر بن راشد للثقات الذين رووا هذا الحديث بلفظ: (ليس من البر الصيام في السفر) وهم: ابن جريج ويونس ومحمد بن أبي حفصة والزبيدي، ومعمر نفسه أيضًا - في رواية للبيهقي - كما هو في (الضعيفة) برقم(١١٣٠) -؛ ومعمر ثقة لكنّ له أوهامًا فيما حدث من حفظه بالبصرة، مع كون الحديث محفوظًا من رواية عدد آخرين من الصحابة باللفظ الأخير .

وانظر بقية فوائد الحديث والكلام عليه في المرجع السابق .

أما الحديث المنكر فمثاله:

(لا تزال المرأة تلعنها الملائكة، أو يلعنها الله وملائكته، وخُزّان الرحمة والعذاب ما انتهكت من معاصي الله) .

فهذا منكر؛ لأن في سنده ثلاث علل بيانها في (الضعيفة) برقم (٦٤٠٣) فهذا الحديث منكر متنًا ضعيف سندًا؛ لأنه لم يُعهد في الشريعة قط أن اللعنة يستحقها كل من ارتكب شيئًا من المعاصي؛ كما أنه لا معنى لتخصيص النساء بذلك؛ فالرجال مثلهم!

ومن الأحاديث المنكرة: «أخروهن من حيث أخرهن الله» يعني النساء!

فهذا الحديث منكر متنًا، مع كونه موقوفًا من جهة السند: فقد أخرجه عبدالرزاق في مصنفه - كما في (الضعيفة) برقم (٩١٨) - فقد ذكر شيخنا أنه موقوف لا حجة فيه، وأن الظاهر أنه من الإسرائيليات .

قلت: ومما يبين ويقطع بنكارته مخالفته لما صح في أن الحيض أمر كتبه الله على بنات آدم عليه السلام؛ بينما هذا الأثر ينص على أن الحيض ألقي على نساء بني إسرائيل لمعصية ارتكبنها!! وهذه العلة الأخيرة لم يذكرها شيخنا رحمه الله تعالى .

هذا مثال آخر - وليس بالأخير - على الحديث الذي توبع فيه أحد رجال السند بمتابعة قد تخفى حتى على الحفاظ:

فقد ضعف شيخنا الألباني رحمه الله تعالى في «السلسلة الضعيفة» برقم (٦٩٥٦) حديث: «لا عقوبة فوق عشر ضربات؛ إلا في حد من حدود الله» مع كونه في البخاري!

وأعله بالفضيل بن سليمان؛ ونقل قول الحافظ ابن حجر فيه: (صدوق له خطأ كثير؛ روى له البخاري متابعة) .

ثم قال بأن من تساهل الحافظ تجاه «صحيح البخاري» أنه أغفل الكلام على الفضيل؛ بل ذكر متابعًا للبخاري - وليس البخاري بحاجة لمتابع - ألا وهو: علي بن إسماعيل بن حماد الذي كان قد اختلط!

ثم ذكر أنه لا يحابي الإمام البخاري رحمه الله في حديث رسول الله عليه الصلاة والسلام .

وقد صدق شيخنا رحمه الله .

ونحن نقول:

ولا نحابي شيخنا رحمه الله في حديث رسول الله عليه الصلاة والسلام؛ فإنه قد فات شيخنا رحمه الله تعالى أن الفضيل قد توبع من قبل ثقة عند عبد الرزاق في «المصنف»!

فقد فاتت هذه المتابعة الحافظ ابن حجر - قبل شيخنا -!

وقد أخطأ شيخنا رحمه الله تعالى في هذا التضعيف!

فقد توبع الفضيل بن سليمان:

تابعه مسلم بن أبي مريم وهو ثقة!

وهو في (مصنف عبد الرزاق) (٧ ص ٤١٣) قال راوي المصنف:

أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: وأخبرني مسلم بن أبي مريم أن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله أخبره عن رجل من الأنصار أن النبي ﷺ قال: **«لا عقوبة فوق عشرة أسواط إلا أن يكون في حد من حدود الله»**.

وهذه فائدة لا تقدر بثمن؛ وهي تدل دلالة قاطعة على أنه: «كم ترك الأول للآخر».

الآن سوف نتكلم على شيء من علم العلل: فكان شيخنا مقبل الوادعي - رحمه الله تعالى - سألني: هل صحت عندك زيادة (ومغفرته)؟

ولم أكن قد بحثت المسألة، فقلت له: صححها شيخنا الألباني!

فقال: أنا أسألك أنت؟

فقلت: سأبحث إن شاء الله.

والآن يسر الله لي البحث؛ فرجعت لكتاب (شعب الإيمان) للبيهقي (٦ / ٤٥٦) برقم (٨٨٨١)، وكذا رجعت لكتاب «الكامل» لابن عدي (٧ / ٢٥٨٨)؛ فرأيت أن ابن عدي يرويه عن علي بن سعيد - وهو الرازي - ثنا محمد بن حميد ثنا إبراهيم بن المختار به.

والرازي حافظ، ويحفظ ويفهم، ووثقه قاسم بن مسلمة؛ لكن قال الدارقطني: ليس بذاك.

وفي رواية: ليس بثقة.

وتكلم فيه بعض العلماء لدخوله في أعمال السلطان، وأنه كان والي قرية فما أعطوه الخراج فجمع الخنازير في المسجد!

انظر «لسان الميزان» (٤ / ٢٧١) .

وأما البيهقي فيرويه من طريق علي بن الحسين بن حيان - وصحفت إلى حبان - وهو ثقة كما في (تاريخ بغداد) (١١ / ٣٩٥) لكن شيخ البيهقي: أبا الحسن محمد بن يعقوب الفقيه لم أقف له على توثيق من أحد الأئمة!

إلا أن الطريق الأولى عند ابن عدي تقوي الجزم بأنه محمد بن حميد الرازي وليس محمد بن سعيد الأصبهاني كما جزم شيخنا الألباني رحمه الله تعالى .

والخلاصة هي ضعف هذه الزيادة، وخاصة أن البيهقي نفسه ضعف الإسناد فقال: «تابعه - يعني علي بن الحسين بن حبان - محمد بن غالب عن محمد بن حميد وهذا إن صح قلنا به، غير أن في إسناده إلى شعبة من لايحتج به» .

وهو بلا شك ابن حميد الرازي، وإذا تساهلنا قلنا كما قال الحافظ عنه: حافظ ضعيف، وكان ابن معين حسن الرأي فيه «التقريب» (٥٨٧١) .

إلا أن بلدي ابن حميد وهو: أبو زرعة الرازي كذبه!

وكذبه النسائي، وقال البخاري: فيه نظر .

انظر «التهذيب» (٣ / ٥٤٦ - ٥٤٨) فمثله أحسن أحوال حديثه الضعف الشديد؛ ولعل شيخنا رحمه الله لو اطلع على هذا كله لتغير رأيه؛ فإنه رجاع للحق رحمه الله .

وبناءً على ما سبق ينقل الحديث بهذه الزيادة إلى (الضعيفة) والله تعالى أعلم .

سوف نذكر الآن حديثًا اختلف أهل العلم الكبار في تصحيحه وتضعيفه؟

وكيف يقف طالب العلم بين هذين الأمرين؟

وإلى أيهما يميل؟

وهل لهذا الميل قرينة؟

كل هذه التساؤلات سوف نجيب عنها في حينها بإذن الله تعالى؛ غير أنه من المهم أن يعلم طالب العلم كيفية اختلاف الرأي الآخر فيما حقه أن يتسع للخلاف .

كما أنه من خلال الردود تصقل مواهب طالب العلم؛ فإننا بحمد الله تعالى وَمَنِّه وكرمه: ما استفدنا هذا إلا من متابعة تخريجات وتحقيقات وترجيحات شيخنا محدث العصر الألباني رحمه الله تعالى .

وليكن حديثنا الذي نريد البحث فيه هو: «اللهم اغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج»: فهذا الحديث: أخرجه الحاكم (١/٦٠٩، رقم ١٦١٢) وقال: صحيح على شرط مسلم؛ والبيهقى (٥/ ٢٦١، رقم ١٠١٦١)؛ وفي (الشعب) (ج ٩ ص ١٤٨)؛ والخطيب في (تاريخ بغداد) (ج٦ ص ٧٠)؛ وابن النجار في (ذيل تاريخ بغداد) (ج ٥ ص ١٤٣).

وأخرجه أيضًا: ابن خزيمة (٤/ ١٣٢، رقم ٢٥١٦)، والطبراني في الأوسط (٨/ ٢٦٦، رقم ٨٥٩٤)، وفى الصغير (٢/٢٣٦، رقم ١٠٨٩)؛ وابن عدي في «الكامل» (ج ٤ ص ١١)؛ والبزار (١٥٥ - كشف الأستار) .

وقال الطبراني: «لم يروه عن منصور إلا شريك ولا رواه عن شريك إلا علي بن شبرمة وحسين بن محمد المروزي»!

وقال البزار: «لا نعلم رواه هكذا إلَّا شريك، ولا عنه إلَّا حسين ولم نسمعه إلَّا من إبراهيم»!

وكلام الطبراني يرد على البزار عند التأمل؛ فلم يتفرد به حسين؛ بل شاركه ابن شبرمة؛ ففيه رد على المليبارية!

وكذا خفي على ابن طاهر المقدسي هذا فقال: «حديث: قال رسول الله ﷺ: اللهم اغفر للحاج . . . الحديث»: غريب من حديث منصور عنه، تفرد به حسين المروزي؛ عن شريك عنه!

«أطراف الغرائب والأفراد» (ج ٥ ص ٢٨٤) .

وقال الحافظ الزيلعي في تخريجه من كتابه العظيم «نصب الراية» (ج٥ ص ٢١٢): (الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالسَّبْعُونَ: قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْحَاجِّ وَلِمَنْ اسْتَغْفَرَ لَهُ الْحَاجُّ**»، قُلْت: أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» عَنْ شَرِيكٍ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْحَاجِّ، وَلِمَنْ اسْتَغْفَرَ لَهُ الْحَاجُّ**» انْتَهَى.

وَقَالَ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

ثُمَّ أَخْرَجَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْر، قَالَ: سَمِعْت سُهَيْلَ بْنَ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ يَقُولُ: سَمِعْت أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَهُ.

وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِم.

ثُمَّ وَجَدْته فِي نُسْخَةٍ أُخْرَى لَمْ يَذْكُرْهُ إلَّا بِالسَّنَدِ الْأَوَّلِ، وَقَالَ فِيهِ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَهَذَا اخْتِلَافُ نُسْخَةٍ، وَبِالسَّنَدِ الْأَوَّلِ رَوَاهُ الْبَزَّارُ فِي «مُسْنَدِهِ»، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «مُعْجَمِهِ الصَّغِيرِ»، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ».

وَقَالَ: قَالَ إبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ: مَا أَظُنُّ شَرِيكًا إلَّا ذَهَبَ وَهْمُهُ إلَى حَدِيثِ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ، إلَى آخِرِهِ.

وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «مُصَنَّفِهِ» عَنْ شَرِيكٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

ثُمَّ رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عُمَرَ، قَالَ: «**يُغْفَرُ لِلْحَاجِّ، وَلِمَنْ اسْتَغْفَرَ لَهُ الْحَاجُّ، بَقِيَّةَ ذِي الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمَ، وَصَفَرَ، وَعَشْرًا مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ**» انْتَهَى.

قلت: يتضح وهم شريك من هذه الرواية التي في «المصنف» (ج٤ ص ١٩١): حدثنا أبو بكر قال: حدثنا شريك عن جابر عن مجاهد أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم اغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج».

وشاهد الحديث عند أحمد في (المسند) (٢/ ٦٩) برقم (٥٣٧١) و(٢/ ١٢٨) وبرقم (٦١١٢): حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا لَقِيتَ الْحَاجَّ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ وَصَافِحْهُ وَمُرْهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتَهُ فَإِنَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ»**.

وهذه الرواية لا تصلح شاهدًا لشدة ضعفها؛ بل هي موضوعة: محمد بن البيلماني هذا متهم بوضع نسخة حديثية!

وقال الهيثمي - متساهلاً جدًا -: «رواه أحمد وفيه محمد بن البيلماني وهو ضعيف»!. «مجمع الزوائد» (ج ٢ ص ٣٨).

وأورده ابن القيسراني في «تذكرة الموضوعات» (ص ٧) قائلاً: «فيه محمد ابن عبد الرحمن البيلماني وهو لا شيء في الحديث».

وقال شيخنا: (موضوع): رواه أحمد (٢/ ٦٩ و١٢٨)، وابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٢٦٥)، وأبو الشيخ في «التاريخ» (ص ١٧٧) عن محمد بن الحارث عن ابن البيلماني عن أبيه عن ابن عمر مرفوعًا .

قلت: وهذا إسناد موضوع، آفته ابن البيلماني، واسمه محمد بن عبدالرحمن بن البيلماني وهو متهم بوضع نسخة كما تقدم تحت الحديث (٥٤).

ومحمد بن الحارث ضعيف. (الضعيفة) برقم (٢٤١١) .

وفات شيخنا أنه عند الفاكهي في «أخبار مكة» (ج٢ ص ٤٨٣)؛ وعند أبي الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (ج٢ ص ٤٩٣) .

ولعل شيخنا يعني بهذا الأخير «التاريخ» الذي عزا الحديث إليه .

وخير من هذه الرواية: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ نَتَلَقَّى الْحَاجَّ، فَنُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ قَبْلَ أَنْ يَتَدَنَّسُوا.

قال الهيثمي - أيضًا -: «رواه أحمد وفيه إسماعيل بن عبد الملك وهو ضعيف».

وله شاهد موقوف - له حكم الرفع كما سيأتي - عن عمر سنده حسن في الشواهد والمتابعات؛ فقد أورده ابن حجر في «إتحاف الخيرة المهرة» (ج ٣ ص ٧٤) فقال: «وعن المهاجر قال: قال عمر بن الخطاب- رضي الله عنه-: «يغفر للحاج ولمن يستغفر له الحاج بقية ذي الحجة والمحرم وصفر وعشرًا من ربيع»: رواه مسدد، وفي سنده ليث بن أبي سليم، والجمهور على تضعيفه».

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في (المصنف) (ج ٤ ص ٩٤) فقال راوي المصنف:

حدثنا أبو بكر قال ثنا عبد السلام بن حرب عن ليث عن مجاهد قال: قال عمر: «يغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج بقية ذي الحجة والمحرم وصفر وعشر من شهر ربيع الأول».

وتقدم قول الحافظ في سنده؛ وفيه انقطاع سيأتي بيانه.

وقال تلميذه الحافظ السخاوي في (المقاصد الحسنة) (ج ١ ص ٢٤٨):

(حديث: يغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج: البزار والطبراني في الصغير عن أبي هريرة به مرفوعًا.

وهو عند ابن خزيمة في صحيحه والحاكم في مستدركه والبيهقي بلفظ: «اللهم اغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج»، وقال الحاكم: إنه على شرط مسلم، وتعقب بأن في سنده شريكًا القاضي، ولم يخرج له إلا في المتابعات؛ ولكن له شاهد عند التيمي في ترغيبه عن مجاهد مرسلاً.

ونحوه ما عند أحمد في «مسنده» عن أبي موسى الأشعري قال: «إذا رجع يعني الحاج من الحج المبرور رجع وذنبه مغفور ودعاؤه مستجاب».

إلى غير ذلك من الآثار حسبما بينته في «الأمالي».

بل عند أحمد أيضًا من حديث ابن عمر مرفوعًا: «إذا لقيت الحاج فسلم عليه وصافحه، مُره أن يستغفر لك قبل أن يدخل بيته فإنه مغفور لهُ.

ولمسدد في «مسنده» وأبي الشيخ في «الثواب» وغيرهما عن عمر أنه قال: «يغفر للحاج ولمن يستغفر له الحاج بقية ذي الحجة والمحرم وصفر وعشرًا من ربيع الأول».

وهو من رواية ليث بن أبي سليم؛ وهو ضعيف عن المهاجر بن عمرو الشامي عن عمر، وهو فيما أظن منقطع.

ويشهد له ما جاء عن يوسف بن أسباط عن ياسين الزيات - وهو ضعيف- أنه قال: «يغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج في ذي الحجة والمحرم وصفر وعشرين من ربيع»: أورده الدينوري في الجزء الثامن عشر من «مجالسته».

ومثله لا يقال رأيًا فحكمه إن ثبت الرفع.

ويمكن أن تكون حكمته أن أكثر الحاج يصل إلى مكة في أول ذي الحجة أو قبله بيسير، ومعلوم أن الحسنة بعشر أمثالها فيجعل لكل يوم من عشر ذي الحجة ما عدا يوم الوقوف لمزيد الثواب فيه عشرة أيام، فبلغ ذلك تسعين يومًا.

القدر المذكور في حديث عمر، ويحتمل أن يكون ذلك أقصى زمن ينتهي فيه القاصد مكة بعد حجه لبلده غالبًا.

وأما ما أورده الديلمي في «الفردوس» بلا إسناد - ولم يقف له ولده ولا شيخنا على سند عن عليّ - رفعه: «يغفر للحاج ولأهل بيت الحاج ولقرابة الحاج ولعشيرة الحاج ولمن شيع الحاج ولمن استغفر له الحاج أربعة أشهر عشرون بقية ذي الحجة والمحرم وصفر وربيع الأول وعشر من ربيع الآخر»!

فليس عليه رونق ألفاظ النبوة، بل هو ركيك لفظًا ومعنى؛ كما بينته في بعض الأجوبة.

قلت: الحديث حسن بشاهده الموقوف عن عمر - فمثله لا يقال بالرأي كما قال السخاوي - فينقل من (ضعيف الجامع) إلى (صحيح الجامع) لشيخنا رحمه الله تعالى .

وحسنه الحافظ ابن حجر في مختصر زوائد مسند البزار (٢/ ٤٣٩) برقم (٧٣٥) .

ثم بعد أن كتبت هذه الأسطر اعترض أحد إخوتنا الأقوياء على هذه النتيجة بقوله: جزاكم الله خيرًا يا شيخ علي رضا على جهودك في نشر السنة، وعلى ما تقوم به من نصرة للحديث . .

غير أن هذا الحديث ضعيف فيما يظهر لي . .

فحديث أبي هريرة رضي الله عنه منكر وأنتم يا شيخ علي رضا قد ذهبتم إلى أن هذه الرواية وهم . .

حيث قلتم: «قلت: يتضح وهم شريك . .» إلى آخر كلامكم . .

فأنتم تقولون إن شريكًا وهم في وصله عن أبي هريرة، وأن الصحيح روايته عن جابر عن مجاهد به مرسلاً . .

وجابر هو الجعفي وهو رافضي متروك . .

فلا يستشهد به . .

وأثر عمر رضي الله عنه مداره على ليث بن أبي سليم، وهو منقطع بين المهاجر وعمر رضي الله عنه . .

ورواية ابن أبي شيبة تدل على اضطراب ليث بن أبي سليم فقد رواه مرة عن مهاجر كما عند مسدد، ومرة عن مجاهد كما عند ابن أبي شيبة والأصبهاني في الترغيب والترهيب!

وأثر فيه انقطاع وراوٍ ضعيف وكذلك اضطراب يقال إنه شديد الضعف لا سيما من كان مخلطًا كليث بن أبي سليم . .

فكل ما سبق يدل على أن الحديث ضعيف . .

بل أثر عمر رضي الله عنه منكر جدًا سندًا ومتنًا؛ أما سندًا فسبق ما فيه من ضعفٍ وانقطاع واضطراب. .

وأما متنًا ففيه أن الحاج تجاب دعوته ثلاثة أشهر، وما علاقة حجه بهذه الأشهر؟!!

وأثر حبيب بن أبي ثابت قال: خرجت مع ابن عمر نتلقى الحُجاج فنسلم عليهم قبل أن يتدنسوا؛ يدل على أن أمد استغفار الحاج أو السلام عليه معرض للطول والقصر حسب اقترافه للمعاصي وليس حسب مدة زمنية «ثلاثة أشهر».

وأثر حبيب بن أبي ثابت عن ابن عمر وإن كان ضعيفًا فهو أقوى سندًا من أثر عمر رضي الله عنه . .

فالحديث دائر بين الضعف والضعف الشديد فيما يظهر لي . .

والله أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

تنبيه: قال الطبراني في المعجم الكبير(١٩رقم٢٠٥) لما خرج حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «لَمْ يَرْوِهِ عَنْ مَنْصُورٍ، إلا شَرِيكٌ، وَلا رَوَاهُ عَنْ شَرِيكٍ، إلا عَلِيُّ بن شُبْرُمَةَ، وَحُسَيْنُ بن مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ».

ولما خرجه في(١٩رقم٩٨٠) سقط ذكر حسين بن محمد المروزي، وكذا سقط من الأوسط (٨٨٣٢)

ولما خرجه في الصغير(رقم١٠٨٥) ذكرهما فلا أدري هل السقط من بعض النسخ الخطية من الكبير والأوسط أم من الطابع أم من الطبراني نفسه. .

والطبراني صرح بأن حسين بن محمد المروزي قد رواه، وهو يعلم ذلك فلا أدري هل نسي أم سقط سهوًا من الناسخ أو الطابع؟!

فأجبته بقولي:

بوركت أخي الشيخ أسامة؛ لكن لعله لا يخفاك أن شيخنا حسَّن كثيرًا من الأحاديث من طريق الجعفي هذا؛ لأنه اعتمد قول الحافظ فيه: «ضعيف»!

فانظر «الصحيحة» برقم (٢١٣٩)؛ وبرقم (٢٢٢٢) .

وانظر أيضًا «الصحيحة» برقم (١٩٧٠) .

وراجع «الصحيحة» (ج ٦ ص ١٩٢) .

وعلى كل حال فقد اختلف قول شيخنا فيه فمرة - كما هو في الأمثلة السابقة - يكتفي بتضعيفه؛ وتارة يضعفه جدًّا .

ثم إن الوهم عند شريك قد يكون في ذكره لجابر الجعفي أيضًا؛ كما هو الحال - تمامًا - في ذكره للطريقين الآخرين!

فلا يستقيم - والحالة هذه - الجزم برواية من الروايات الثلاثة؛ إذ الاحتمالات كلها متساوية؛ فتأمل .

وهكذا يقال في قول:

إِبْرَاهِيم بْن سَعِيدٍ: «مَا أَظُنُّ شَرِيكًا إِلَّا ذَهَبَ وَهْمُهُ إِلَى حَدِيثِ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ، إِلَى آخِرِهِ» .

إذ هو مجرد ظن لا يغني من الحق شيئًا؛ فلفظ حديث: «من حج فلم يرفث . . .» مغاير تمامًا للفظ: «اللهم اغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج»!

وعليه؛ فلقائل أن يقول:

إن رواية شريك للحديث تعتضد برواية:

حدثنا أبو بكر قال ثنا عبد السلام بن حرب عن ليث عن مجاهد قال: قال عمر: «يغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج بقية ذي الحجة والمحرم وصفر وعشر من شهر ربيع الأول».

على المغفرة بشكل عام - على التسليم بضعف زيادة -: «بقية ذي الحجة والمحرم وصفر وعشر من شهر ربيع الأول» كما استنتج فضيلتكم .

وعليه فالحديث حسن - إن شاء الله تعالى - ومعنا في تحسينه:

الحافظ ابن حجر؛ بل ذهب إلى تصحيحه:

ابن حبان وابن خزيمة والحاكم .

فإذا أضفنا - إلى ما تقدم - قول الحافظ السخاوي: «ولكن له شاهد عند التيمي في ترغيبه عن مجاهد مرسلاً» .

تقوى الحديث أكثر؛ فلم ينزل - بحول الله تعالى - عن رتبة الحسن .

فرد أخونا قائلاً: جزاكم الله خيرًا أيها الشيخ الفاضل علي رضا. .

ولكن تأمل رعاكم الله أن اضطراب الراوي يزيد من وهاء إسناد حديثه ولا يخولنا بأن نختار من توهماته واضطرابه ما يوافق توهم واضطراب راوٍ آخر!!

شريك اضطرب في رواية حديثه على وجهين:

الوجه الأول: عن منصور عن أبي حازم عن أبي هريرة.

الوجه الثاني: عن جابر-يعني الجعفي- عن مجاهد مرسلاً. .

فشريك سيىء الحفظ، واضطرابه يدل على سوء حفظه وأنه حدث بحديث شريف عن رسول الله ﷺ على التوهم . .

أضف إلى ذلك أنه تفرد به عن منصور وتفرد شريك سيىء الحفظ يورث الريبة، لا سيما أن جمعًا من الأئمة رووه عن منصور عن أبي حازم عن أبي هريرة بحديث آخر يتعلق بالحج وهو حديث: «من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه» . .

فتعتبر رواية شريك منكرة لأنه خالف الثقات الذين رووه عن منصور بالمتن الآخر . .

وممن رواه عن منصور بالحديث الآخر: شعبة بن الحجاج، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، والفضيل بن عياض، وأبو عوانة، وجرير، ومسعر ابن كدام، وأبو الأحوص كل أولئك الأئمة رووه عن منصور عن أبي حازم عن أبي هريرة بحديث: «من حج فلم يرفث ولم يفسق. .».

وتوبع منصور عليه؛ تابعه سيار أبو الحكم فرواه عن أبي حازم عن أبي هريرة بمثل حديث منصور المحفوظ .

فظهر أن شريكًا قد خالف الثقات الذين رووه بذلك الإسناد ولكن بمتن آخر يشترك معه بأنه متعلق بفضل الحج. .

ومثل شريك يعهد عليه مثل هذا التخليط بسبب سوء الحفظ . .

فالخلاصة أن رواية شريك فيها علل ثلاث:

العلة الأولى: سوء حفظ شريك .

العلة الثانية: اضطراب شريك فيه، فمرة رواه عن جابر الجعفي المتروك عن مجاهد مرسلاً، ومرة رواه عن منصور عن أبي حازم عن أبي هريرة به.

العلة الثالثة: تفرد شريك برواية هذا الحديث عن منصور، ومخالفته للثقات عن منصور حيث رووه عنه عن أبي حازم عن أبي هريرة بحديث: «من حج فلم يرفث. .».

فكل هذه العلل تنادي على حديث شريك بالضعف، بل لا يبعد أن يوصف بالضعف الشديد. .

وهب أننا سلمنا جدلاً أن حديث شريك ليس بمنكر، وأنه صالح في الشواهد فهل هناك شاهد قوي يعضده؟

الجواب:

لا يوجد له شاهد قوي يصلح للشهادة . .

فأثر عمر رضي الله عنه ضعيف مضطرب منكر سندًا ومتنًا. .

ففيه ثلاث آفات:

الآفة الأولى: أن مدار أثر عمر رضي الله عنه على ليث بن أبي سليم وهو ضعيف مخلط. .

الآفة الثانية: أن ليث بن أبي سليم قد اضطرب فيه، فمرة رواه عن مجاهد، ومرة رواه عن مهاجر!!

الآفة الثالثة: الانقطاع بين المهاجر ومجاهد وعمر رضي الله عنه فإنهما لم يدركاه .

والآفة الرابعة: نكارة المتن الظاهرة التي تمنع من جزمنا أو حتى ظننا أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قاله أو تكلم به.

والتيمي هو نفسه الأصبهاني صاحب كتاب الترغيب والترهيب، وقد رواه من طريق ليث عن مجاهد بمثل رواية ابن أبي شيبة . .

فتبين أن رواية ليث عن مجاهد عن عمر لا تصلح للشهادة فيبقى حديث شريك واضطرابه بلا شاهد صالح للشهادة . .

فالحديث فيما يظهر لي ضعيف أو منكر . .

والله أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

فرددت على أخينا بقولي:

لم تدللوا على نكارة السند لأثر ليث بشيء ظاهر؛ بل اكتفيتم بذكر النكارة دون بيان!

ثم إن المتن - لو سلمنا بنكارته؛ ففضل الله تعالى واسع! - إنما استشهدنا بطرفه الأول فقط؛ وهذا ما لم تشيروا إليه مع أني ركزت عليه في تعليقي آنفًا!

ثم إن قولكم بأن شريكًا خالف الثقات؛ لا يعدوا أن يكون ظنًا لا يغني من الحق شيئًا!

فهل كلما روى جماعة من الثقات حديثًا بمتن معين عن شيخ معين من طريق معينة؛ ثم جاءنا راو روى حديثًا آخر - وركز تمامًا على هذا - بمتن مختلف مغاير تمامًا للمتن الأول عن نفس الشيخ من نفس الطريق نقول: لا بد أن الأخير واهم؛ لأنه كان يجب أن يوافق الثقات ويروي متنهم بعينه!!

وهذا يجعلنا نوهم كل من روى حديثًا عن شيخ من وجه معين؛ وجاء آخرون ورووا حديثًا آخر عن نفس الشيخ من نفس الوجه؛ ولكن بمتن مختلف تمامًا!

نعم!

لو روى شريك أو غيره من الثقات عن شيخ حديثًا بعينه من وجه معين؛ ثم جاء جماعة من الثقات الأثبات فخالفوا هذا الضعيف أو ذاك الثقة فرووا

نفس المتن بعينه عن نفس الشيخ الأول بعينه من نفس الوجه بعينه؛ قلنا عند ذاك: الأول منكر؛ والثاني شاذ!

وما أرى تحسين شيخ الإسلام - بحق - ابن حجر للحديث إلا من هذه البابة!

فكان رد أخينا هكذا: بارك الله فيكم يا شيخ علي رضا، وشكر الله وقوفك عن الأدلة والبراهين دون الركون إلى التقليد .

وقد بينت لكم سابقًا نكارة سند أثر عمر رضي الله عنه في تعليقي؛ فلعلكم سهوتم عنه . .

حيث قال أبو عمر العتيبي: [وأثر عمر رضي الله عنه مداره على ليث بن أبي سليم، وهو منقطع بين المهاجر وعمر رضي الله عنه . .

ورواية ابن أبي شيبة تدل على اضطراب ليث بن أبي سليم فقد رواه مرة عن مهاجر كما عند مسدد، ومرة عن مجاهد كما عند ابن أبي شيبة والأصبهاني في الترغيب والترهيب!

وأثر فيه انقطاع وراوٍ ضعيف وكذلك اضطراب يقال إنه شديد الضعف لا سيما من كان مخلطًا كليث بن أبي سليم . .

فكل ما سبق يدل على أن الحديث ضعيف . .

بل أثر عمر رضي الله عنه منكر جدًا سندًا ومتنًا

أما سندًا فسبق ما فيه من ضعفٍ وانقطاع واضطراب . .

وأما متنًا ففيه أن الحاج تجاب دعوته ثلاثة أشهر، وما علاقة حجه بهذه الأشهر؟!!

وأثر حبيب بن أبي ثابت قال: خرجت مع ابن عمر نتلقى الحجاج فنسلم عليهم قبل أن يتدنسوا؛ يدل على أن أمد استغفار الحاج أو السلام عليه معرض للطول والقصر حسب اقترافه للمعاصي وليس حسب مدة زمنية «ثلاثة أشهر» .

وأثر حبيب بن أبي ثابت عن ابن عمر وإن كان ضعيفًا فهو أقوى سندًا من أثر عمر رضي الله عنه . .

فالحديث دائر بين الضعف والضعف الشديد فيما يظهر لي . .] انتهى كلام أبي عمر . .

وأما إعلال حديث شريك فمعلوم عندكم منزلة شريك في الحفظ، مع الاختلاف عليه، وقول من سبقني من الأئمة بنكارة رواية شريك ومخالفته للأئمة الأثبات . .

وإثبات الأئمة إعلال جملة من الأحاديث بهذه الطريقة، وأن الراوي انتقل ذهنه - لضعفه - من متن لآخر أمر تطفح به كتب العلل . .

فإذا أردتم أن أضرب لكم أمثلة من إعلال أئمة الحديث بهذه الطريقة فلا بأس إن شاء الله وجزاكم الله خيرًا، وبارك فيكم .

فكان جوابي هكذا:

أخي الشيخ أبو عمر بوركت؛ وحبذا لو أتحفتنا بتلك الأمثلة التي ذكرتها في نهاية تعليقك .

هذا من جهة، ومن جهة أخرى:

حبذا لو أتحفتنا بنقل عن شيخنا أو غيره من المحققين يدل على أنه لو كانت هناك أكثر من علة - غير شديدة الضعف - في الراوي تؤدي إلى الضعف الشديد في نهاية الحكم عليه؛ كما قلته في عبارتك: «فالخلاصة أن رواية شريك فيها علل ثلاث:

العلة الأولى: سوء حفظ شريك.

العلة الثانية: اضطراب شريك فيه، فمرة رواه عن جابر الجعفي المتروك عن مجاهد مرسلاً، ومرة رواه عن منصور عن أبي حازم عن أبي هريرة به.

العلة الثالثة: تفرد شريك برواية هذا الحديث عن منصور، ومخالفته للثقات عن منصور حيث رووه عنه عن أبي حازم عن أبي هريرة بحديث: «من حج فلم يرفث . .».

فكل هذه العلل تنادي على حديث شريك بالضعف، بل لا يبعد أن يوصف بالضعف الشديد..)!

وكنت قلته كذلك في عبارتك:

«وأثر فيه انقطاع وراوٍ ضعيف وكذلك اضطراب يقال إنه شديد الضعف، لا سيما من كان مخلطًا كليث بن أبي سليم..»!

واسمح لي أن أقول: لقد قرأت كثيرًا لشيخنا؛ فلم أقف له على حكم - كما تفضلت به هنا - من كون السند يصبح ضعيفًا جدًا لو كانت فيه أكثر من علة!

فكان جواب أخينا:

جزاكم الله خيرًا يا شيخ علي وبارك الله فيكم.

وقد طلبتم - شكر الله لكم - أمرين:

الأول: إيراد أمثلة على إعلال الأئمة جملة من الأحاديث بهذه الطريقة، وهي أن الراوي قد انتقل ذهنه -لضعفه- من متن لآخر..

وقد كفاني الحافظ ابن رجب مؤنة ذلك حيث قال في شرح العلل (٢/ ٨٣٨):

«**قـاعـــــدة:** إذا روى الحفاظ الأثبات حديثًا بإسناد واحد وانفرد واحد منهم بإسناد آخر فإن كان المنفرد ثقة حافظًا فحكمه قريب من حكم زيادة الثقة في الأسانيد أو في المتون وقد تقدم الكلام على ذلك وقد تردد الحفاظ كثيرًا في مثل هذا هل يرد قول من تفرد بذلك الإسناد لمخالفة الأكثرين له أم يقبل قوله لثقته وحفظه»..

ثم ذكر أمثلة على ذلك إلى أن قال (ص/ ٨٤٠): «فأما إن كان المنفرد عن الحفاظ سيىء الحفظ فإنه لا يعبأ بانفرداه ويحكم عليه بالوهم، مثال ذلك أن أصحاب الزهري رووا عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي في قصة المجامع في رمضان.

ورواه هشام بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة فحكم الأئمة بأنه وهم في ذلك، فإن كان المنفرد عن الحفاظ مع سوء حفظه قد سلك الطريق المشهور والحفاظ يخالفونه فإنه لا يكاد يرتاب في وهمه وخطئه لأن الطريق المشهور تسبق إليه الألسنة والأوهام كثيرًا فيسلكه من لا يحفظ».

وفي الحديث الذي حسنتموه بالشاهد رواه شريك عن منصور عن أبي حازم عن أبي هريرة، والحفاظ رووه عن منصور بنفس السند لكن خالفهم شريك في المتن . .

وأنتم تعلمون أن المخالفة تكون في المتن كما تكون في السند. .

ومن أمثلة الوهم في المتن والسند جميعًا ما قاله الإمام مسلم في التمييز (ص/ ١٨٨-١٨٩): «ومن الأخبار المنقولة على الوهم في الاسناد والمتن جميعًا ٥٨ حدثنا أبو بكر ثنا أبو خالد عن أيمن عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ أنه كان يقول: بسم الله وبالله والتحيات لله .

قال أبو الحسين:

هذه الرواية من التشهد والتشهد غير ثابت الإسناد والمتن جميعًا؛ والثابت ما رواه الليث وعبد الرحمن بن حميد فتابع فيه في بعضه فيما:

٥٩ حدثنا قتيبة ثنا الليث وثنا أبو بكر ثنا يحيى بن آدم ثنا عبد الرحمن بن حميد حدثني أبو الزبير عن طاووس عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن.

سمعت مسلمًا يقول: فقد اتفق الليث وعبد الرحمن بن حميد الرؤاسي عن أبي الزبير عن طاووس، وروى الليث فقال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، وكل واحد من هذين عند أهل الحديث أثبت في الرواية من أيمن ولم يذكر الليث في روايته حين وصف التشهد بسم الله وبالله، فلما بان الوهم في حفظ أيمن لإسناد الحديث بخلاف الليث وعبد الرحمن إياه دخل الوهم أيضًا في زيادته في المتن، فلا يثبت ما زاد فيه، وقد روي التشهد عن رسول الله

ﷺ من أوجه عدة صحاح فلم يذكر في شيء منه بما روى أيمن في روايته.

قوله: «بسم الله وبالله ولا ما زاد في آخره من قوله: أسأل الله الجنة وأعوذ بالله من النار. والزيادة في الأخبار لا يلزم إلا عن الحفاظ الذين لم يعثر عليهم الوهم في حفظهم».

فوهم الإمام مسلم رواية أيمن بن نابل عن أبي الزبير عن جابر في السند حيث رجح أنه عن ابن عباس، وفي المتن كذلك حيث زاد زيادات منكرة..

وهناك أمثلة كثيرة تحتاج إلى بحث فيها أن الحديث الذي وهم فيه العالم إنما هو لمتن آخر وهم فيه الراوي فروى به متنًا آخر..

ومن أمثلته ما ذكره الدارقطني في العلل(٩/ ٢٤٠):

[واختلف عن ابن جريج فرواه أبو أمية الطرسوسي عن أبي عاصم عن ابن جريج عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: **«ليس منا من لم يتغن بالقرآن»** فوقع في إسناده وهم من ابن أمية وهو قوله: سعيد بن المسيب مع أبي سلمة، وفي متنه وهم يقال إنه من أبي عاصم لكثير من رواه عنه كذلك والمحفوظ عن الزهري بهذا الإسناد ما أذن الله لشيء].

فبين أن المحفوظ عن الزهري بإسناده حديث: «ما أذن الله لشيء..» وليس حديث: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن».

كذلك في حديثنا: المحفوظ عن منصور بإسناده حديث:

«من حج فلم يرفث» وليس حديث: «اللهم اغفر للحاج..» ..

وأما القضية الثانية: وهي عن الحكم على حديث بالضعف الشديد لتسلسله بالعلل رغم أنه خالٍ ممن يوصف بالترك أو نحوه من موجبات الضعف الشديد..

فأقول: إن الحكم على السند بالضعف أو الضعف الشديد راجع إلى حال رواته، والاتصال من عدمه ووجود الشذوذ والعلة من عدمهما ..

فقد يكون مدار الإسناد على رجل ضعيف وصفه بعض العلماء بأنه متروك فتجد العالم يصف السند بالضعف الشديد، مع أن المترجح في شأن هذا الراوي الضعف وليس الترك، وأحيانًا يصف العالم سند الحديث بالضعف الشديد رغم أن مداره على ذلك الراوي لقرينة تنقدح في ذهن العالم فيترجح لديه ضعف الرواية الشديد وقد يحكم عليه بالبطلان مع أن مداره على ضعيف، وذلك لما في متنه من مخالفة ظاهرة أو لنكارة سنده الشديدة . .

وفي الحديث الذي نحن بصدده نجد أن مداره على ليث بن أبي سليم وقد وصف بأنه مضطرب الحديث، وبأنه اختلط في آخر عمره فكان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل ويأتي عن الثقات بما ليس من حديثهم، وبأنه لا يفرح بحديثه، ونحو ذلك من العبارات التي فيها شيء من إظهار سوء حال ليث بن أبي سليم . . وإن كان قيل فيه: لا بأس به، وضعيف يكتب حديثه، ونحو ذلك من العبارات التي تفيد أنه ليس شديد الضعف . .

وفي أثر عمر رضي الله عنه نكارة ظاهرة في المتن تجعل التغليظ في الحكم على سنده أمرًا واردًا، بل ومقبولاً . .

وشيخنا الألباني رحمه الله غالبًا ما يصف السند بأنه ضعيف جدًّا إذا كان فيه متروك، أو متهم، أو من قال فيه البخاري: فيه نظر، أو منكر الحديث أو سكتوا عنه . .

ولكن أحيانًا أو نادرًا ما كان يصف السند بالضعف الشديد رغم خلوه مما سبق . .

مثلاً حديث أنس رضي الله عنه مرفوعًا:

«يا أنسُ، إذا هممتَ بأمرٍ، فاستخرْ ربكَ فيهِ سبعَ مراتٍ، ثمَّ انظرْ إلى الذي يسبقُ إلى قلبكَ، فإنَّ الخيرَ فيهِ».

وهو من طريق عبيد الله الحميري، ثنا إبراهيم بن العلاء عن النضر بن أنس بن مالك، ثنا أبي، عن أبيه، عن جده مرفوعًا . . . فذكره .

عبيد الله الحميري: مجهول، والنضر بن حفص بن أنس: لا يعرف كما قال الذهبي قال الحافظ في الفتح (١١/ ١٨٧): «سنده ضعيف جدًا».

وقال الشيخ الألباني في ضعيف الجامع: ضعيف جدًا.

مع أنه خال من متروك أو متهم أو شديد الضعف أو فاحش الغلط وقال رحمه الله: [.. أخرج الطبراني (٣/ ١٤٧/ ١-٢) قال: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة: أخبرنا عمار بن أبي مالك الجنبي: أخبرنا أبي، عن الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال: «كان سيما الملائكة يوم بدر عمائم بيض، قد أرسلوها إلى ظهورهم، ويوم حنين عمائم حمر، ولم تقاتل الملائكة في يوم إلا يوم بدر، إنما كانوا يكونون عددًا ومددًا؛ لا يضربون».

قلت: وهذا إسناد ضعيف جدًا؛ مسلسل بالعلل:

الأولى: الحجاج - وهو ابن أرطاة -؛ مدلس .

الثانية: أبو مالك الجنبي والد عمار - واسمه عمرو بن هاشم -؛ قال الحافظ: «لين الحديث، أفرط فيه ابن حبان».

قلت: قد ضعفه جدًا إمام الأئمة البخاري؛ فقال: «فيه نظر»].

وهنا ضعفه جدًا من أجل كلام البخاري رحمه الله .

وقال شيخنا الألباني رحمه الله في الضعيفة (رقم٨٨٧): «كان فيمن كان قبلكم رجل مسرف على نفسه، وكان مسلمًا، كان إذا أكل طعامًا طرح تفالة طعامه على مزبلة، فكان يأوي إليها عابد، فإن وجد كسرة أكلها وإن وجد بقلة أكلها، وإن وجد عرقًا تعرقه .... (الحديث وفيه): فأمر الله عز وجل بذلك الملك فأخرج من النار جمرة ينفض فأعيد كما كان، فقال: يا رب هذا الذي كنت آكل من مزبلته قال: فقال الله عز وجل: خذ بيده فأدخله الجنة من معروف كان منه إليك لم يعلم به، أما لو علم به ما أدخلته النار».

باطل: رواه تمام في «الفوائد» (٢٣٢٩) من طريق منصور بن عبد الله

الوراق: حدثني علي بن جابر بن بسر الأودي: حدثنا حسين بن حسن بن عطية: حدثنا أبي عن مسعر بن كدام عن عطية عن أبي سعيد مرفوعا . قلت: وهذا إسناد واه جدًّا، وفيه علل:

الأولى: عطية وهو ابن سعد العوفي ضعيف، وكان يدلس تدليسًا خبيثًا، فكان يقول: عن أبي سعيد يوهم أنه الخدري وهو يعني الكلبي الكذاب، وقد سبق تفصيل ذلك في الحديث (٢٤ ص ٣٢ ج ١) .

الثانية: حسن بن عطية وهو ابن العوفي المذكور آنفًا، قال البخاري: «ليس بذاك».

وقال ابن حبان (١ / ١ / ٢٢): «منكر الحديث، فلا أدري البلية في أحاديثه منه أو من ابنه أو منهما معًا».

الثالثة: ابنه الحسين بن الحسن بن عطية، قال أبو حاتم: «ضعيف الحديث» كما في «الجرح والتعديل» (١ / ٢ / ٤٨) . وقال ابن معين: كان ضعيفًا في القضاء، ضعيفًا في الحديث» . وله ترجمة واسعة في «تاريخ بغداد» (٨ / ٢٩ - ٣٢) وذكر له أخبارًا طريفة في لحيته التي كانت تبلغ إلى ركبته! .

الرابعة: علي بن جابر ومنصور الوراق لم أجد من ترجمهما . والحديث مع ضعف إسناده الشديد، فهو منكر بل باطل ظاهر البطلان، يشهد القلب بوضعه، ولعله من الإسرائيليات التي تلقاها الكلبي من أهل الكتاب ثم دلسه عنه عطية العوفي، فإن من غير المعقول أن يثاب ذلك الرجل المجرم بعمل عمله لا يقصد به نفع الناس ولو قصده لم ينفعه حتى يبتغي به وجه الله، كما هو معلوم، مع أن العمل نفسه قد يمكن إدخاله في باب الإسراف وتضييع المال، فتأمل. وإن مثل هذا الحديث ليفتح بابًا كبيرًا على الناس من التواكل والتكاسل عن القيام بما أمر الله به، والانتهاء عما نهى عنه، والاعتماد على الأعمال العادية التي لا يقصد بها التقرب إلى الله، متعللين بأنه عسى أن ينتفع بها بعض الناس فيغفر الله لنا!!].

فالحديث إذا كان مضطربًا وفيه انقطاع وضعف راويه يستحق أن يوصف بالضعف الشديد المانع من تقويته، لا سيما إذا كان منكر المتن. .

بقيت قضية أرجو من الشيخ الفاضل علي رضا أن يوضحها وهي:

هل الحديث المنكر الاصطلاحي وكذا الشاذ يصلحان للشهادة أم لا؟

وجزاكم الله خيرًا، وبارك فيكم، ووفقني وإياكم للعلم النافع والعمل الصالح .

والله أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد .

فكان ردي:

المثال الأخير نبدأ به فنقول:

العوفي يدلس عن الكذابين؛ وهذا يكفي في جعل روايته ضعيفة جدًّا؛ فقد دلس تدليسه الخبيث جدًّا فقال:

عن أبي سعيد موهمًا أنه الخدري؛ بينما هو الكلبي الكذاب!

وهذا وحده يكفي في جعل السند ضعيفًا جدًّا؛ فكيف وفيه ابنه: منكر الحديث عند ابن حبان!

المثال الذي قبل هذا:

فيه من قال فيه البخاري: (فيه نظر) وهذا يكفي - بحد ذاته - لجعل السند واهيًا جدًّا .

أما المثال الأخير الذي أتيت به:

فقد وهمت فيه وهمًا فاحشًا - أخي أسامة حفظك الله وسددك -!

فالحديث مداره على البراء بن النضر؛ وليس العلاء بن النضر!

فقد تحرف عليك الاسم بوركت .

قال الحافظ العيني في «عمدة القاري» (ج ٧ ص ٢٢٥):

(الاستخارة سبعًا في عمل اليوم والليلة لابن السني من رواية إبراهيم ابن البراء قال حدثني أبي عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: **«يا أنس إذا هممت**

بأمر فاستخر ربك فيه سبع مرات ثم انظر إلى الذي يسبق إلى قلبك فإن الخير فيه».

قال النووي في (الأذكار):

إسناده غريب وفيه من لا أعرفهم. قال شيخنا زين الدين: كلهم معروفون ولكن بعضهم معروف بالضعف الشديد وهو إبراهيم بن البراء، والبراء هو ابن النضر بن أنس بن مالك وقد ذكره في (الضعفاء) العقيلي وابن حبان وابن عدي والأزدي .

قال العقيلي: يحدث عن الثقات بالبواطيل.

وقال ابن حبان: شيخ كان يدور بالشام يحدث عن الثقات بالموضوعات لا يجوز ذكره إلَّا على مثل القدح فيه .

وقال ابن عدي: ضعيف جدًّا حدث بالبواطيل فعلى هذا فالحديث ساقط لا حجة فيه .

وهذا الحديث رواه ابن السني في (عمل اليوم والليلة) برقم (٥٩٨)؛ فقال:

أخبرنا أبو العباس بن قتيبة العسقلانى حدثنا عبيد الله ابن الحميرى ثنا إبراهيم بن البراء عن النضر بن أنس بن مالك ثنا أبي عن أبيه عن جده قال:

قال رسول الله ﷺ: «**يا أنس إذا هممت بأمر فاستخر ربك فيه سبع مرات ثم انظر إلى الذى يسبق إلى قلبك فإن الخير فيه**» .

وقد سألت أخانا عليًا الحلبي – ماشطة كتب شيخنا رحمه الله تعالى –:

هل تعلم أو تذكر أن شيخنا يعل الأسانيد بوجود أكثر من علة ليست شديدة الضعف؟

فقال: لا أذكر هذا في تخريجات شيخنا؛ فهو خلاف الأصل؛ وقد يكون ذكر شيئًا من هذا؛ لكنه!

أما القضية الأولى: فهي صحيحة من جهة أن الأئمة الحفاظ كمسلم والدارقطني وغيرهما من الذين تفضلت بذكرهم قد جزموا بمسألة الوهم سواء كان في المتن أم في السند؛ وهم القوم لا يشقى من تبعهم .

أما قضيتنا هذه فهي مجرد ظن لم تتيقن؛ فهذا هو الفرق، بوركت .

ولعله لا يخفاك أن الحافظ ابن حجر ممن مارسوا هذا الفن عمليًا؛ فهو لم يذكر هذا العلة إلا لأنها مجرد ظن لم ترق إلى اليقين الذي جزم به الحفاظ.

أما قولكم الأخير عن الشاذ أو المنكر فلا شك أنهما لا يعتبر بهما في الشواهد والمتابعات؛ لكن يعتبر بهما فيما كان سبيله اليقين مما جزم به الحفاظ؛ لا الظن والتخمين الذي في مثالنا هذا!

بوركت أخي أبا عمر على ملحوظاتك وفوائدك التي أثريت بها البحث .

فكان رده الأخير: جزاكم الله خيرًا وبارك فيكم وأحسنتم في قولكم:

[ما قولكم الأخير عن الشاذ أو المنكر فلا شك أنهما لا يعتبر بهما في الشواهد والمتابعات].

وأما قولكم: [أما المثال الأخير الذي أتيت به: فقد وهمت فيه وهمًا فاحشًا - أخي أسامة حفظك الله وسددك !

فالحديث مداره على البراء بن النضر؛ وليس العلاء بن النضر! فقد تحرف عليك الاسم، بوركت].

فأقول:

أنا لم أهم والحمد لله، بل الخطأ من المطبوعة، ومع ذلك فهذا لا يؤثر على المثال الذي أوردته من أجل بيان أن الشيخ أحيانًا أو نادرًا ما يضعف السند بشدة رغم عدم وجود متهم أو متروك أو نحوهما..

فقد وقع هكذا في طبعة بشير عيون وهي التي عندي ..

وأظن أنه كذلك في نسخة الشيخ الألباني بدليل أنه لم يعل به الحديث؛ حيث: أورد الشيخ الألباني رحمه الله هذا الحديث في ضعيف الجامع، وأحال إلى الكلم الطيب ..

فرجعت إلى الكلم الطيب فإذا بالشيخ الألباني رحمه الله يقول:

[أخرجه ابن السني(رقم٥٩٢) بسند واهٍ جدًا، كما في الفتح(١١/ ١٥٦)، وفيه النضر بن أنس بن مالك كأنه وقع منسوبًا إلى جده. قال الذهبي: لا يعرف. وفيه أيضًا: عبيد الله بن الحميري ولم أعرفه] انتهى كلام شيخنا . .

فالشاهد من إيرادي هذا الحديث ليس تحقيق القول فيه وفي رجال سنده، وإنما لبيان أن الشيخ الألباني رحمه الله حكم بضعفه الشديد رغم خلوه من متروك أو متهم – وأقول الآن: حسب ما أورده الشيخ –.

فهذا مثال صحيح في بيان موقف الشيخ الألباني رحمه الله وأنه يفعل ذلك نادرًا وهذا ما قرره الشيخ علي الحلبي . .

والصواب هو ما ذكرتم من أن الصواب أنه إبراهيم بن البراء وليس ابن العلاء وأنه متروك.

والله الموفق والهادي للصواب . .

وهكذا يتبين لطالب العلم بعد دراسة مثل هذه المناقشات والردود أن الحديث الحسن الذي قد يختلف فيه أهل العلم؛ هو من الأمور الواردة؛ غير أن الحق والصواب لا بد أن يكون مع أحد الفريقين؛ وهذا ما نعتقده جازمين في حديثنا هذا بحول الله وقوته؛ ومعنا في ذلك جماعة من العلماء المتقدمين والمتأخرين سوف نتذاكر معكم الآن شيئًا من علم العلل الذي يتفاخر المليباري والسعد ومن لف لفهما من الذين يفرقون بين منهج المتقدمين ومنهج المتأخرين في تصحيح الأحاديث وتضعيفها!

فقد روى ابن ماجة في «السنن» برقم (١٤٠٧) حديثًا في فضل الصلاة ببيت المقدس، فقال:

حدثنا إسماعيل بن عبد الله الرقي، حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا ثور بن يزيد، عن زياد بن أبي سودة، عن أخيه عثمان بن أبي سودة، عن ميمونة مولاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم قالت: قلت: يا رسول الله! أفتنا في

بيت المقدس؟

قال: «**أرض المحشر والمنشر**» ائتوه فصلوا فيه؛ فإن صلاة فيه كألف صلاة في غيره» .

قلت: أرأيت إن لم أستطع أن أتحمل إليه؟ قال: «**فتهدي له زيتًا يسرج فيه، فمن فعل ذلك فهو كمن أتاه**» .

هذا الحديث صححه شيخنا مقبل بن هادي الوادعي في: (الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين) (٢ / ٥١٩).

وقد وقع شيخنا رحمه الله في تصحيح هذا الحديث؛ بناءً على ظاهر الصحة في إسناده؛ فالبحث الأولي في رجاله قد يجعل الحكم صحيحًا على السند، وحينذاك فالحديث صحيح على ما يظهر!!

هنا سؤال يطرح نفسه - كما يقال -:

هل نجاري أولئك الجهلة الذين يطعنون في تحقيقات (علي رضا) لأن الشيخ مقبل الوادعي رحمه الله طعن فيها؟

الحقيقة لا تخفى على المحققين في هذا العلم الشريف بحمد الله تعالى؛ فطعن الشيخ رحمه الله كان بدافع الرد المحض الذي لم يأت فيه بجديد من العلم، أو تحرير للمسألة؛ بدليل أنه رحمه الله تعالى كان من أوائل المعتذرين عن طعنه في تحقيقات (علي رضا) بعد أن قرأت عليه تحرير القول في هذا الحديث الذي أورده هو في (الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين)!

فشكر رحمه الله تعالى هذا الصنيع مني جدًا، ووعد بتصحيح الخطأ، عازيًا الفضل - بعد الله - لعلي رضا .ولست بصدد التشنيع على شيخنا رحمه الله؛ فإن ذلك من دأب أهل الحسد والهوى، ولكن الله تعالى يحب الإنصاف والعدل، فردي عن الطعن حق مشروع، مع غاية الاحترام لشيخنا مقبل رحمه الله رحمة واسعة .

فما هي علة هذا الحديث الذي فيه رد على المليباري وأذنابه من

المُحدِثين - من الإحداث لا من التحديث! - الذين ظنوا - والظن أكذب الحديث - أن الألباني من أولئك الذين يغترون بظواهر الأسانيد، فيصححون حسب التشهي والهوى؟

الواقع أن هناك إعلالاً للسند من جهة الانقطاع، ومن جهة الكلام في اثنين من رواته هما:

زياد بن أبي سودة، وأخوه عثمان بن أبي سودة .

قال الحافظ الذهبي في «الميزان» (٢ / ٩٠): (زياد بن أبي سودة، عن أخيه عثمان، عن ميمونة مولاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم: **«ابعثوا بزيت يسرج في قناديله - يعني بيت المقدس»**.

هذا حديث منكر جدًا؛ رواه سعيد بن عبد العزيز، عن زياد، عنها؛ فهذا منقطع ورواه ثور بن يزيد، عن زياد متصلاً.

قال عبد الحق: ليس هذا الحديث بقوي. وقال ابن القطان: زياد وعثمان ممن يجب التوقف عن روايتهما).

ثم ذكر الذهبي لميمونة بنت سعد، ويقال: بنت سعيد: أربعة أحاديث قال بأنها منكرة كلها، وأحدها هذا الحديث .

أما ابن التركماني، فقد أعله بالاختلاف في إسناده كما في: «الجوهر النقي» بحاشية «السنن الكبرى» للبيهقي (٢ / ٤٤١) .

قلت: نعم؛ الاختلاف وجه من وجوه إعلال السند؛ لأنه يدل على عدم ضبط الرواة له، بل هناك اختلاف في متن الحديث أيضًا؛ فقد رواه أبو داود في «السنن» برقم (٤٥٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢ / ٤٤١) .

من طريق سعيد بن عبد العزيز المنقطعة التي أشار إليها الذهبي، وفيه:

(قلت: كيف والروم إذ ذاك فيه؟

قال: فإن لم تستطيعوا فابعثوا بزيت يسرج في قناديله).

والرواية المتصلة من طريق ثور بن يزيد تقدم أنها في «ابن ماجه»، وهي

كذلك في «المسند» من رواية أحمد، ومن رواية ابنه في (زوائد المسند) (٦ / ٤٦٣)، وكذا أخرجه أبو يعلى في «المسند» (١٢ / ٥٢٣) برقم (٧٠٨٨) لكن فيه أن الحديث لميمونة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم!

وهذا الخلاف في صحابي الحديث لا يؤثر لو سلم الحديث من التضعيف بغير ذلك؛ وهيهات!

وقد ذكر الخلاف في هذا الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (٤ / ٤١٣)، وأشار إليه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤ / ٦ - ٧) .

ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» ٢٥ / ٣٢ من طريق معاوية بن صالح متصلاً؛ لكن في الطريق إليه عبد الله بن صالح، وهو كاتب الليث بن سعد: ضعيف من أجل كثرة غلطه، والراوي عنه: بكر بن سهل الدمياطي، قال النسائي: ضعيف. وتكلم فيه غيره لروايته المنكرات، واستظهر شيخنا الألباني رحمه الله أن حديثه الذي انفرد به: (أعروا النساء يلزمن الحجال): ضعيف جدًا، وذلك في تحقيق لم أر أحدًا سبقه إليه في (الضعيفة) برقم (٢٨٢٧).

ورواه البيهقي في (شعب الإيمان) (٣ / ٤٩٥) برقم (٤١٧٦) من الطريق المنقطعة بإسناد مظلم.

هذا ما تيسر لي حول الكلام على سند الحديث، أما المتن: فمنكر جدًا لأمور:

١ - مخالفته لما صح من أن هذا الفضل في الصلاة، وأنها بألف صلاة فيما سواه: إنما هو لمسجده عليه الصلاة والسلام!

٢ - مخالفته لما هو معلوم من سنته عليه الصلاة والسلام القولية والفعلية «السنة التركية» في الأمر بإيقاد السرج في مسجده؛ فلا يعرف هذا في حديث صحيح، بمعنى أنه لم يأمرهم بقوله، ولم يفعله هو بنفسه، عليه الصلاة والسلام.

٣ - تقدم القول بنكارة متنه عن الذهبي؛ بل أفصح عنه غاية الإفصاح

والبيان في «مهذب البيهقي» (١ / ٨٠ / ٢)، ونقله عنه شيخنا رحمه الله في (تحقيق أبي داود) - غراس للنشر والتوزيع - (٩ / ١٥٨ - ١٦١) فقال الذهبي:

«وهذا خبر منكر، وكيف يسوغ أن يبعث بزيت ليسرجه النصارى على التماثيل والصلبان؟ وأيضًا:

فالزيت منبعه من الأرض المقدسة، فكيف يأمرهم أن يبعثوا به من الحجاز؛ محل عدمه إلى معدنه؟!

ثم إنه عليه السلام لم يأمرهم بوقود، ولا بقناديل في مسجده، ولا فعله، وميمونة لا يدرى من هي، ولا يعرف لعثمان سماع منها».

والخلاصة هي كون الحديث منكرًا كما جزم شيخنا الألباني في «ضعيف ابن ماجه» برقم (٢٩٨).

اللهم اجعلنا هداة مهتدين.



الفهرس

